

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46436 - وإﻻ لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله أثم له عند إﻻ من أن يعطى كفارته التي افترض إﻻ عليه .

(حم ق) أخرجه مسلم كتاب الإيمان رقم 26 . ص (- عن أبي هريرة)